

وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزارى رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٧ «بالتفويض،

باعتماد الشعبة النوعية للمستوردين

بمحافظة المنيا واعتماد نظامها الأساسى

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن لائحة النظام الأساسى للشعب النوعية بالغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥٧ لسنة ٢٠٠٥ بشأن اللائحة المالية للغرفة التجارية لمحافظة المنيا ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة المنيا بجلسته المنعقدة فى ٢٠٠٦/١٢/٣ ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لبحوث وتنمية التجارة الداخلية المؤرخة فى ٢٠٠٧/٢/١ ؛

قرر:

مادة ١ - تنشأ بالغرفة التجارية لمحافظة المنيا الشعبة النوعية للمستوردين بمدينة المنيا تحت إشراف الغرفة وفى حدود اختصاصها .

مادة ٢ - يعمل بلائحة النظام الأساسى للشعبة المشار إليها بالمادة السابقة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٠٧/٢/١

رئيس قطاع التجارة الداخلية

إبراهيم زايد